نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بالنظر لعزمنا السفر الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية
وبعد الاطلاع على الفقرة (ط) من المادة ٢٨ من الدستور
نصدر ارادتنا بما هو آت : —

١ — يعين سمو الامير محمد نائبا لنا لممارسة صلاحياتنا مدة غيابنا .

٢ — يمارس نائبنا جميع الحقوق المختصة بالعرش باستثناء اجراء اية تعديلات في الدستور والتفويض بعقد المعاهدات وابرامها واقالة رئيس الوزراء والوزراء وقبول استقالتهم

١٩٦٣/١٢/٢

الحسين بن طلال

وزير الداخليـــة	رئيس الوزراء
صالح المجالي	حسين بن ناصر

اعلان

بمباشرة حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم سلطاته الدستورية

يعلن ان حضرة صـاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم قد اقسم يوم الاثنين الواقع ١٩٦٣/١٢/٢ بحضور مجلس الوزراء اليمين القانونية بمقتضى الفقرة (ي) من المادة (٢٨) من الدستور وقد باشر سلطاته الدستورية بالنيابة عن حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم اعتباراً من يوم الثلاثاء الواقع في ١٩٦٣/١٢/٣ .

١٩٦٣/١٢/٣

رئيس الوزراء
حسين بن ناصر

اعلان

سفر حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية

يعلن ان حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم قد غادر عاصمة ملكه السعيد في سفرته الميمونة الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية يوم الثلاثاء الواقع في ١٩٦٣/١٢/٣ .

١٩٦٣/١٢/٣

رئيس الوزراء
حسين بن ناصر

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الثلاثاء ٢٥ رجب سنة ١٣٨٣ هـ . الموافق ١٠ كانون الاول سنة ١٩٦٣ م . العدد ١٧٤٥

الفهرس

	صفحة
الاوسمـــة	١٦٤٤
وكالات الوزراء	١٦٤٤
الموظفون	١٦٤٤
المحكمة الكنائسية	١٦٤٨
الجنسية الاردنية	١٦٤٨
الاستملاك	١٦٤٩
شؤون البلديات	١٦٥٧
تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل	١٦٥٨
أمر اناطة صادرعن وزيرالداخلية بموجب قانون الاتجار مع العدو	١٦٥٨
تطبيق قانون المطبوعات	١٦٥٩
تطبيق قانون الطيران المدني	١٦٥٩
قرار رقم (٣) قرار لجنة المعارف المحلية في جنين	١٦٦٠
نقابة الصيادلة	١٦٦٠
الاطباء — الرقابة الطبية	١٦٦١
الاعلانـــات	١٦٦١
تصحيح خطأ	١٦٧٧

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على كل من :

١ — السيد عمر عبدالله بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .

٢ — السيد مصطفى حسن الجركس بوسام النهضة من الدرجة الثانية .

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بان يتولى معالي الدكتور صالح برقان وزير الصحة العامة وزارتي الشؤون الاجتماعية والانشاء والتعمير بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد امين الحسيني وزير الشؤون الاجتماعية والعمل والانشاء والتعمير .

الموظفون

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : —

١ تعيين السيد يوسف جميل محمد الزعبي في وظيفة معلم بالدرجة الخامسة وبراتب السنة الثالثة منها اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

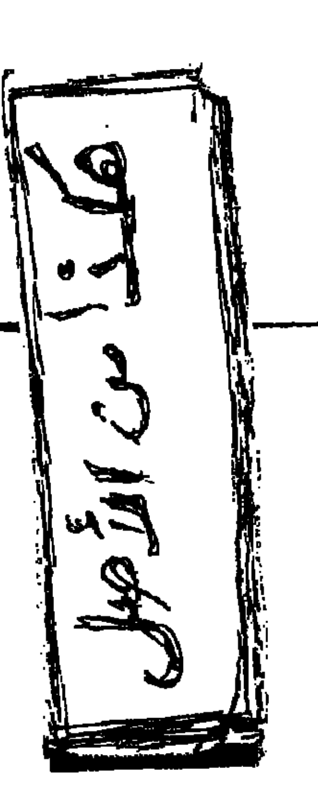
٢ — اجراء التعيينات التالية في وزارة الاشغال العامة : —

أ — تعيين السيد محمد نبيل صالح زكي في وظيفة مهندس بالدرجة الخامسة وبراتب السنة الرابعة منها .

ب — تعيين كل من السادة التالية اسماؤهم بوظيفة مهندس في الدرجة الخامسة وبالراتب المبين ازاء اسم كل منهم :

السيد احمد رشيد زيد الكيلاني راتب السنة الثالثة من الدرجة الخامسة .
السيد متيا يوسف سعيد راتب السنة الثانية من الدرجة الخامسة .
السيد عبد موسى النهار البخيت ادنى مربوط الدرجة الخامسة .
السيد رجا فائق حلزون راتب السنة الرابعة من الدرجة الخامسة .

ج — تعيين كل من السيدين : —
عيسى محمود الخطيب وعدنان عمر الدزهلي :
في وظيفة مهندس في الدرجة الخامسة وبراتب السنة الثانية منها .



د — تعيين السيد محمود حسن حمدان الماضي بوظيفة رئيس قسم في الدرجة الخامسة وبراتب السنة الثانية منها .

هـ — اعتبار هذه التعيينات من تاريخ مباشرتهم العمل .

٣ — اجراء التعديلات التالية اعتباراً من تاريخ ١٩٦٣/١٢/١ : —

أ — نقل السيد عادل زواتي من ملاك وزارة الداخلية الى ملاك وزارة المالية (الميزانية) بدرجته وراتبه الحاليين ليشغل وظيفة مساعد مدير الميزانية .

ب — نقل السيد فواز ابو الغنم من وزارة الخارجية الى ملاك وزارة الداخلية بدرجته وراتبه الحاليين .

ج — نقل السيد احمد يوسف التل من ملاك وزارة الداخلية الى ملاك وزارة التربية والتعليم بدرجته وراتبه الحاليين .

٤ — قبول استقالة المعلم الشيخ محمد مصطفى العبيني من تاريخ ١٩٦٣/١٠/١٥ من الخدمة في وزارة التربية والتعليم .

٥ — اعتبار المعلم السيد كامل سليم حداد فاقداً لوظيفته من تاريخ ١٩٦٣/١٠/١٢ .

ب — قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : —

١ — تجديد اعارة السيد عبد القادر الجاعوني بالاستناد الى المادة (٤٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ الى وكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين لمدة سنة اعتبارا من ١٩٦٤/١/١ ضمن الشروط المقررة في نظام الموظفين المدنيين .

٢ — تمديد اعارة السيد صائب وفا الدجاني بالاستناد الى المادة (٤٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ من وزارة الصحة الى مجلس الاعمار للعمل في قسم الملاريا لمدة سنة اخرى تنتهي بغاية ١٩٦٤/٦/٣٠ بالشروط السابقه .

٣ — احالة كل من : —

أ — محافظ العاصمة السيد عبد المجيد العدوان على التقاعد اعتبارا من ١٩٦٣/١٢/١ وذلك بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ .

ب — السيد عسكر الناصر وكيل وزارة المواصلات/ البريد على التقاعد من تاريخ ١٩٦٣/١٢/١ وذلك بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

ج — وافق سيادة رئيس الوزراء على ما يلي .

١ — نقل السيد سيف الدين حميد من ملاك الداخلية الى ملاك سلطة السياحة بدرجته وراتبه الحاليين .

٢ — نقل السيد بهاء الدين عبد الحميد شعبان الموظف في دائرة ضريبة الدخل من الدرجة العاشرة الى ملاك دائرة الاحصاءات العامة بدرجته وراتبه الحاليين بشرط ان لا تملأ درجته في دائرة ضريبة الدخل .

٣ — نقل السيد عبد الكريم عبد الهادي البوريني من ملاك وزارة التربية والتعليم الى ملاك دائرة الاحصاءات العامة بدرجته وراتبه الحاليين ليشغل وظيفة مراقب احصاء اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

د ـ وافق معالي وزير التربية والتعليم على مايلي : ـ

١ ـ تعيين كل من السادة التالية اسماؤهم بوظيفة معلم بالدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها اعتبارا من تاريخ المباشرة في العمل .

الاســم	الاســم
صالح خضر صالح عبد الله	محمد مبارك عبد الهادي
محمود عبد السلام ابراهيم سلمان	

٢ ـ تعيين كل من الاوانس والسادة التالية اسماؤهم بوظيفة معلم بادنى مربوط بالدرجة التاسعة اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل

الاســم	الاســم
سعيد محمد يوسف ابو خالد	عدلة صادق انيس سويسه
فاروق فؤاد عارف العبوة	امتثال عبد القادر قاسم الزربا
لطفي محمود عوده كتانة	سعدة عادل علي حنون
توفيق ابراهيم موسى العبسي	صبحية داود فتح الله التمام
حكمت جابر محمد سرحان	عليا منيب محمد النابلسي
محمد عبد الرحمن علي حجاج	شهيرة حسين حسن سمرين
محمد الشيخ احمد امين	نبيلة محمد فريد القاصد
عدنان محمود محمد محمود علي	ليلى يوسف حافظ الناشف
مثقال محمد احمد حمدان	غفران محمد صالح عوده
احمد يوسف احمد خليل سنجق	سعاد ابراهيم يوسف كنعان
بشير توفيق عبد الكريم عبد الرزاق	مزين احمد مرشد ابراهيم
محمود صالح سعيد محمود ذرة	تغريد علي حسن عبد الكريم
هدى فؤاد عبد الله مبارك	رقيه عبد الرحيم
حنان قدري حسن فزع	حسين نزال
انعام جميل عبد الرحيم	عدنان محمد خضر الخطيب
سحر حلمي مسعود قحاوي	زهير خليل عبد الرحمن
املي نايف برهم ابو هنود	عفيف محمود احمد مصطفى عوض الله
هدى شكري مصطفى جرار	جميلة محمد نجيب ناصر

٣ ـ تعيين كل من الاوانس والسادة التالية اسماؤهم بوظيفة معلم بالدرجات والرواتب المبينة ازاء اسمائهم اعتبارا من تاريخ المباشرة بالعمل

الاســم	الدرجــة	الراتب
هيفاء توفيق منصور	العاشرة	السنة الثالثة
هيفاء فائق عفيفي	العاشرة	السنة الثالثة
توفيق عبد الله السيد	العاشرة	ادنى مربوط الدرجة العاشرة
ليلى حنا خوري حدادين	العاشرة	السنة الثالثة
فيصل فوزي العلي	الثامنة	ادنى مربوط الدرجة الثامنة

٤ ـ اعتبار كل من : ـ

أ ـ المعلمة ميسر وهبه فاقدة للوظيفة من ١٩٦٣/٨/٢٩

ب ـ المعلمة نوال شكرى المصري فاقدة للوظيفة اعتبارا من ١٩٦٣/١٠/٦ .

٥ ـ قبول استقالة كل من المعلمين والمعلمات التالية اسماؤهم اعتبارا من التواريخ المبينةازاءاسم كل منهم : ـ

الاســم	التــاريخ
محمد صالح جودى ابو زعرور	١٩٦٣/١١/٢٥
نعمت احمد البندقجي	١٩٦٣/١٢/١
صدقي عبد الله الرمحي	١٩٦٣/٩/١٠
عزيزه ميخائيل منصور	١٩٦٣/١٢/١

هـ ـ وافق معالي وزير المالية على ما يلى : ـ

١ ـ تعيين السيد نبيه عيسي بوظيفة محاسب في ملاك المالية بادنى مربوط الدرجة السابعة اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

٢ ـ انهاء خدمات كل من : ـ

أ ـ السيد ابراهيم يعقوب القطب اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/١٠/٢

ب ـ السيد حسن خالد داوود اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/١٠/١

و ـ وافق معالي وزير الزراعة على قبول استقالة كل من : ـ

١ ـ السيد عرفان علي روحي اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/١١/١٦ .

٢ ـ السيد سامي يعقوب البيروتي اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/١١/١٣ .

ز ـ وافق مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي على ما يلي : ـ

١ ـ تعيين كل من : ـ

أ ـ السيد نعيم عطا الله بقاعين بوظيفة مدير فرع في الدرجة الرابعة وبراتب السنة الخامسة منها اعتباراً من تاريخ ١٩٦٣/١١/٢٣ .

ب ـ السيد محمود عايد رشدان في وظيفة رقيب اقراض في الدرجة الرابعة وبراتب السنة الخامسة منها اعتبارا من ١٩٦٣/٩/٢٦ .

جـ ـ السيد محمد ابراهيم ابو خيط بوظيفة رقيب اقراض في الدرجة الرابعة وبراتب السنة الرابعة منها اعتبارا من ١٩٦٣/١١/٢٦ :

٢ ـ اعارة الموظف السيد محمود عايد رشدان الى المعهد التعاوني لمدة سنة واحدة تبدأ اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/١٢/١ وتنتهي بتاريخ ١٩٦٣/١١/٣٠ .

٣ ـ قبول استقالة السيد نعيم عطا الله البقاعين من الخدمة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/١١/٢٢ .

نعي

ينعي سيادة رئيس الوزراء بمزيد الاسف وفاة السيد عبد الحميد العزب يوم ١٩٦٣/١١/١١ .

المحكمة الكنائسية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٥٢) تاريخ ١٩٦٣/١١/٦ المتضمن تعيين السيدين خليل سلمان عمارين ونجيب سليمان القسوس كعضو وسكرتير للمحكمة الكنائسية الارثوذكسية في الكرك وذلك بالاستناد الى المادة (٤) من قانون مجالس الطوائف الدينية رقم (٢) لسنة ١٩٣٨ .

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٧٥) تاريخ ١٩٦٣/١١/٩ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من . –
السيد احمد محمود يونس .
السيد عبد الرحمن خليل شعبي .
السيد خليل ابراهيم سليم حميد .
السيد امين يوسف الخالدي .
السيد زهدي اسماعيل محمد مرعي .
السيد عبدالحميد مصباح الخيري وابنته هدى.
بمقتضى المادة الخامسة من القانون رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٩٢) تاريخ ١٩٦٣/١١/١٣ المتضمن منح الجنسية الارنية الى كل من . –
السيد نعيم عبد المنعم صبح .
السيد سليم حسين حوراني .
السيد محمود خليل شهاب الدين طهبوب
السيد حسن علي الشريجي .
السيد محمود سليمان بيدس .
السيد احمد كمال محي الدين .
السيد حماده سليم سالم حرب .
بمقتضي المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٢٣) تاريخ ١٩٦٣/١١/١٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى السيد محمد محمود سليم بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٤ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٣٨) تاريخ ١٩٦٣/١١/٢٠ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السادة محمد مصطفى، كمال وماجد اولاد عبد الغني امين خريشة .
السيد زهدي احمد الترك.
السيد فكتور جبرا جبور .
الآنسة فاطمة محمود عبد الله .
بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني ،

٥ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٥١) تاريخ ١٩٦٣/١١/٢٣ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى السيد عبد عوض طه بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/١١/٢٠ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى الارشمندريت ديمتري بيكاي بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من القانون رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٧ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/١١/٣٠ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من :–
السيد اكوب بادوليان .
السيد ابراهيم مصطفى الجاعوني القبرصي .
بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

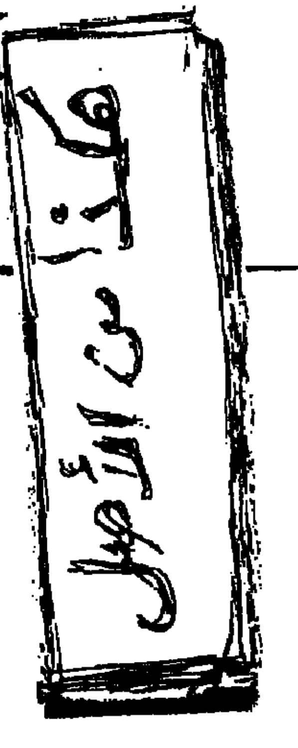
٨ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/١١/٢٦ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد عادل عبده الموالدي بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من القانون رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٧٠) تاريخ ١٩٦٣/١١/٢٣ المتضمن ما يلي : –

١ – اعتبار استملاك الاملاك والمساحات الواقعة في الحوض رقم (١٣) من اراضي قرية عزموط والحوض رقم (١٣) من اراضي دير الحطب قضاء نابلس البالغة مساحتها السطحية (٢١٧) دونما و (٥١٩) متراً مربعاً والعائدة الى السيد مصطفى الهندي وشركاه والسيده سكينة محمد عبد الهادي وشركاها استملاكا مطلقا بغية انشاء مقبرة عامة عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك قسم من مساحات قطع الاراضي رقم ١٨ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ١٩ و ٢٤ من حوض رقم (٢٢) القاعة الشرقية من اراضي القدس العائدة للسادة خليل حجازي ابو الهوى ورفقاه وعطية محمد عيسى ابو سبيتان وورثة حجازي حسن ابو الهوى استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .



٣ – اعتبار استملاك كامل مساحة قطع الاراضي رقم (١٠٣٤) حوض (٣٣) جبل الاويبده العائدة للدكتور رجاء اللداوي استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقه على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٧٨) تاريخ ١٩٦٣/١١/٩ المتضمن ما يلي : –

١ – اعتبار استملاك بعض اراضي قرى الحصن والنعيمه وكبر وام الابار المبينة مساحاتها تفصيلا في الاعلانين المنشورين في عددي الجريدة الرسمية ١٦٥٦ و ١٦٩١ استملاكا مطلقا بغية فتح طريق الحصن/ النعيمة الجديدة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣.

٢ – اعتبار استملاك المساحات والاملاك الواقعة في شارع الحي الشمالي الغربي من مدينة المفرق والمبينة تفاصيلها في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية (١٧٠٧) استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام في ذلك الموقع وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٢٠) تاريخ ١٩٦٣/١١/١٦ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (١٦) دونما و ٢٥٤ متراً مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (٣٢) من حوض رقم (١٦) بلوطه و (١٨) و (٣٩) و (٤٤) و (٥١) من حوض (١٧) الحدائق من اراضي قرية كفر الماء استملاكا مطلقا بقصد انشاء مدرسة للقرية عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار ما مساحته ٧١٤ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٥٣ حوض ام تينه الجنوبي رقم ٣٥ ملك السيدين يوسف خليفه الحباشنه ومحسن خليفه الحباشنه بغية دمجها في سعة الشوارع العامة بالموقع المذكور كما هو موضح ذلك على المخطط المنظم لهذه الغاية تاريخ ١٩٦٣/١١/١٢ رقم ١٥/١٦٨٧ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

١٩٦٣/١١/٢٤

نائب امين العاصمة

أمين الحسن

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها في سعة الشوارع العامة بجبل الحسين حوض ٧ الطهطور الشمالي وحوض ٩ الطهطور الجنوبي كما هو موضح ذلك على المخطط المنظم لهذه الغاية تاريخ ١٩٦٣/٨/٧ رقم ١٥/١٦٧٤ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

١٩٦٣/٩/٢

امين العاصمة

بشير الشريقي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض	اسم المالك
٩٨٢	٣٨٤ حوض ٩ الطهطور الجنوبي	صالحة اسحق حميد واخواتها
٥٢١٢	٧٦٦ » » »	محمد موسى الحاج صاو
٤٠٦	٧٦٥ » » »	خزينة المملكة الاردنية الهاشمية
١٨٠	١٧١ » » »	تركية بنت سليم الحطاب
٢٨١٥	٧٧٤ » » »	محمود الحاج حسين الكسواني
٥	٣٩ » » »	حامد احمد التلهوني
١٣	٣٦٠ » » »	قويدر الاحمد العبدلات
٢٠	٣٥٩ » » »	محمد سليمان مصطفى الدبابسه
٣٦	٣٧٦ » » »	داوود خليل النجار
٢٥	٨٤٠ » » »	مصطفى الكايد ابو عميره
١٧	١٩٩ » » »	ذياب موسى القواسمي
١٠٩٦	١٦ » » »	صالحه بنت اسحق حميد واخواتها
٣٤١	٦٢٧ » » »	ابراهيم عبد الرحمن عايش
٨٦	٦٣٥ » » »	حسني عبد القادر وشريكه
٧٢	٧٥٩ » » »	اسكندر غطاس غريب
٣٤٧	٧٥٥ » » »	اسكندر غطاس غريب
٢٠٧	٧٥٢ » » »	مخائيل غطاس غريب
٠٠٩	٧٥٤ » » »	اسكندر » »
٢٣	٢٢٤ » » »	مصباح درويش الزميلي وشريكه
٨٥	٢٣٥ » » »	شفيعة بنت احمد الطوابيني
٤٩	١٨٤ » » »	حسيب عبد الرؤوف شعشاعة

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض		اسم المالك
١٢٨	١٨٥		اسكندر غطاس غريب
١١	٥٦		توفيق سليمان عيسى
٢٧	١٥٦		صالحة بنت اسحق حميد واخواتها
١٣٧٧	٧٣٢		" " " " "
١٧٣	١٥١		" " " " "
١٢٢	١٥٠	حوض ٩ الطهطور الجنوبي	" " " " "
٦٠	٣٠٧		سليمان خليل العودة الحلو
٢٥	١١٤		فايزة بنت محمد سعيد الامعري
١٤٢	٥١٣		عبد الرزاق العلي السعيد القطيشات
٧٠٧٨	١١٥		ابراهيم خليل عبد الستار
٣٧٤٠	٠٠٥		بشير حسن الصباغ وشركاه
٨٢١	٧٩		" " " "
٨٩٠	١٠٦		نوري هاشم حتاحت
٧٤١٢	١٠٧		كاظم موسى ابده
٣٦١٣	٠٠٣		فؤاد مصطفى آغا واخوانه
١١١٦٨	٣٩٠		حورية بنت محمود موقظ وشركاها
١٠٧٠٦	٠٠١		صالحة بنت اسحق حميد واخواتها
٦٣٨٧	٠٠٧		فريدة احمد عبد الله تاموخ وشركاها
٤٨٥٥	٠٠٨		خلودة بنت الحاج ادريس خورما
٧٣١٤	٠٠٩		فريدة احمد عبد الله تاموخ وشركائها
٦٢٠٣	٣٩١		زكية بنت محمود فوق وشركائها
٤٧١	٢٧٥		علمات بنت اسماعيل شروخ وشركائها
١٣٨١	٢٧٤		" " " " "
١٥٣٢	٢٧٦		" " " " "
١٥٠٤	٣٤٧		" " " " "
٣٦٨	٣٤٥		" " " " "
٢٣٢٥	٣٥٥		" " " " "
٢٠	٢٩٣		اندراوس يعقوب صنوبر
٠٣٩	٢٠٥		حسني الحاج حسن خرفان
٠٥٦	٦٢		ابراهيم سليمان الضامن
٠٨١	٠٦١		نفيسة بنت امين الترك
١٤٥	٧٤٣		حسن محمود الكسواني

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض		اسم المالك
٤٢	٢٥٥		اسماعيل محمد ابو طالب
٠٤	١٩٠		توفيق محمد ابو كير
٢٤	٩١		" " "
٠٣	١٨٩		" " "
١٩	٠٩٣		احمد بركات الموسى
٣٥	٠٩٤	حوض ٩ الطهطور الجنوبي	الحاجة فاطمة محمد عمار
١٤٤	١٠٠		جمعة رشيد عبد الفتاح وشريكه
٠٧٧	١٨١		عمر محمد ابو طالب
٣٥٨	٨٣٢		داود صالح الجمل وشركاه
٤٠٦	٤٢٦		عبد الله اسماعيل الكسواني واخوه
٢١٣	٣٦٧		عبد الله محمد شنك
٢٦٩	١١٦		فتحية اسماعيل الكسواني
١٠٢	٢٠٩		محمد خير ياسين الامعري
٨٧	١١٠		شفيق خليل رشيدات
٢٤	٧٤		لطيفة فريز الحاج حسين
١٥٣	٦٦		عبد الحميد عبد الرحمن حوسةوشركاه
١٢٩	٧٣		عبد الرزاق الحسن الصبيحي
٥٤	٨٨		عبد الله اسماعيل الكسواني واخوه
١٥	٣٦٨		كوستا شحادة الغوري
٢٢	٢٥٢		فايز رشيد جورج
٢٤٦١	٢٩		لظمية بنت يوسف حميد حاخور
٢٥	٥٦٣		علي صقر شنك واخوانه
٢١	٥٤٤		سعد حسين داود وشقيقته
٣٨	٣٨٩		السيدة سهام بنت موسى نمر
٣٢٨٨	٢	حوض ٧ الطهطور الشمالي	جميلة بنت سليمان البلبيسي واختها
١٢٨٨٦	٣		علي سليمان البلبيسي
٢٠٦٢	٥		عبد الرحيم الفرج الخليفة
٢٠٠٩	٦		سعيد الحاج ابراهيم غوكصاو
٨٣٤٩	٨		فاطمة محمد الحاج محمود وشركائها
٣١٣٩	٨٠		فريدة احمد عبد الله ناموخ وشركائها
٣٠٧٧	١١		زكريا بكمرزة قردن وشركاه
٤٥٠٥	١٩		عزت حسن قندور واخوانه

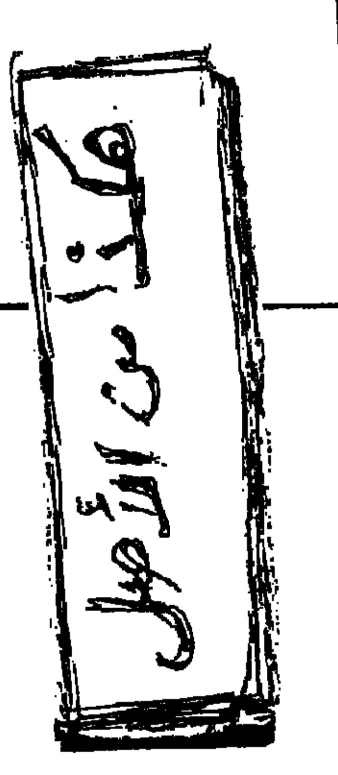
المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض		اسم المالك
٣٨٢٠	٢٠		محمود موسى صوقار خرما
٧٩٠	٤٥	حوض ٧ [illegible]	منيب الحاج محمد العبد
٢٢٦	١٧٣		صبحي محمد الفرج ابو سعد
٦١٣	١٧٥		سعيد الحاج ابراهيم
٦١٦٣	١٢		ناصر عثمان تفاحه
٤٣١٩	١٧		الحاج محمود حسين الكسواني واخوانه
١٢٤٢	٢٩		عبد الحميد الاحمد الحمصي وشركاه
٩٤٣٥	١٤		مجيد محمد تيف
٤٣٢٥	٣٠		خانم بنت صالح وشركاها
٨٤٢٧	٢٣		ناصر محمد يوسف العجلوني وشريكه
٦٠٦	٣١		رياض طاهر الجقه
٦٠٢	٣٢		رياض طاهر الجقه
١٥٤٠	٣٥		سلافه بنت رشاد طوقان وشركاها
١١٢	٤٧		اوريس احلاس
٨٩٢	٤٨		سعاد توفيق ابو الهدى
٣٦٧٥	١		حنيفه ابراهيم غوكصاو وشريكها
١٥	٣٠٠		حليم جريس السلفيتي

اعلان

صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار بان استملاك ما مساحته دونم واحد و(٣٢) مترا مربعا من القطعة رقم ٤ من حوض الرونق رقم ١٢ من اراضي قرية وادي السير استملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن



اعلان

صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار بان استملاك المساحات المبينة ادناه من القطع الموصوفة ازاءهـا استملاكا مطلقا بقصد ضمها لارض مدينة الحسين الرياضية هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

المدينة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم
عمان	٢ ـ قطنه الشمالي	٧١	٦٨٧	٢
		٧٣	٠١٣	٢
		٨٠	٨٩٦	٢
		٨٢	٢٧٤	٣
		٨٥	٧٤١	١٢
		٨٧	٦٥٧	٢
		٨٩	٩٦٦	٢
			٢٣٤	٢٩

اعلان

صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار بان استملاك ما مساحته (٦) دونمات من الموقع المعروف بمعسكر ارطاس من اراضي قرية بيت لحم لاغراض القيادة العامة استملاكا مطلقا هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انا رئيس بلدية صويلح بانني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي ليتفضل باصدار قرار بان استملاك المساحات من الاملاك المبينة في الجدول المثبت من بلدية صويلح استملاكا مطلقا لمشروع مياه الازرق مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود .

رئيس بلدية صويلح
مرسي بينو

رقم القطعة	رقم الحوض	اسم الحوض	اسم صاحب الملك	المساحة المراد استملاكها مشروع المياه الجديد
١	٧٣	عين ماء وادي الازرق	السيد انطون اسحق العودة الله	٩٠٤ متراً
٢٥	٧٣	» »	خزينة الحكومة	٣٠٥٧ متراً

استملاك حق السقاية للقطع المبينة ادناه التابعة لمدينة السلط

رقم القطعة	رقم الحوض	اسم الحوض	اسم صاحب الملك
١	٧٣	عين ماء وادي الازرق	السيد انطون اسحق العودة الله
٢	٧٣	» »	» صالح الاحمد الرشيد الكلوب
٥	٧٣	» »	» مصلح الرشيد الكلوب
٦	٧٣	» »	» مصلح الاحمد الرشيد الكلوب
٨	٧٣	» »	» مرشد الاحمد الرشيد الكلوب
٣١	٧٣	» »	» رشيد الاحمد الرشيد الكلوب

اعلان

صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار بان استملاك المساحات المبينة بادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لغايات القيادة العامة للقوات المسلحة هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المنوى استملاكها متر مربع	دونم
غور المزرعة والحديثه	١٢ – الرملة	٣٥	٢٣١	..
		٣٧	٩١١	١
		٣٨	٥٠٤	١
		٤٠	٨٥٧	٢
		٤١	٠٦٢	٢
المجموع			٥٦٥	٨

شؤون البلديات

اعلان

تم انتخاب السيد مفضي العيسى الساوي نائبا لرئيس بلدية الفحيص .

وزير الداخلية
صالح المجالي

اعلان

تم انتخاب السيد مراد حجو نائبا لرئيس بلدية جرش .

وزير الداخلية
صالح المجالي

اعلان

تم انتخاب السيد ناصر الطلاق نائبا لرئيس بلدية الرمثا :

وزير الداخلية
صالح المجالي

اعلان

تم انتخاب السيد ابراهيم المداحة نائبا لرئيس بلدية الكرك .

وزير الداخلية
صالح المجالي

اعلان

تم انتخاب السيد عبد الكريم البحبوح نائبا لرئيس بلدية السلط :

وزير الداخلية
صالح المجالي

تطبيق القانون المدور لمقاطعة اسرائيل

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقـدة بتاريخ ١٩٦٣/١١/٢٣ الاستناد الى احكام القانـون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) الموافقة على ما يلي :

١ – حظر التعامل مع الشركة الانجليزية

Kearney And Treaker - C. V. A. Limited.

٢ – عدم منح وكالة شركات او مؤسسات عربية للشركة الايطالية .

Adriatic Shipping Co.

٢ – قرر مجلس الوزراء بالاستناد لاحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) ما يلي :

١ – منع عرض افلام التلفزيون والافلام السينمائية التي يشترك في تمثيلها الممثل الفرنسي (اماديون ديان) .

٢ – حظر التعامل مع الشركات التالية لثبوت مخالفتها مبادىء المقاطعة

أ – الشركة البرازيلية	1. Casol
ب – الشركة المالية اللوكسمبورجية	2. Finance Union
ج – الشركة السياحية الايطالية	3. Trans World Tours Est..
د – الشركة الانجليزية	4. Norman Martin (Skirts) Ltd..

٣ – حظر التعامل نهائياً مع المصنع التنجانيقي Tanganyika Tegry piastics Ltd..

امرا اناطه

صادران عن معالي وزير الداخلية بمقتضى البند (ب) فقرة (١) من المادة التاسعة

١ – انا وزير الداخلية استناداً الى الصلاحيات المخولة الي في البند (ب) من الفقرة (١) من المادة التاسعة من قانون الاتجار مع العدو لسنة ١٩٣٩ ، ووفقاً للارادة الملكية السامية المنشورة في العدد ٣١٣٢ من الجريدة الرسمية الصادرة في ٩٥٠/٨/١٦ ، وعملا بجميع الصلاحيات الأخرى المتعلقة بهذا الشأن ، قد أمرت باناطة جميع الأموال المنقولة وغير المنقولة الكائنة في المملكة الأردنية الهاشمية والتي تخص رعايا العدو المدونة اسماءهم تالياً .

١ – ماير شيمون حسيدوف
٢ – يعقوب موشف كليف
٣ – شندي رحاميم
٤ – ارون اشكنازي
٥ – يوسف زيفا كاسترو
٦ – سماديا ايليا
٧ – موئس ليون كوهين
٨ – كونتينا جوانا
٩ – يودا ليبي
١٠ – و. ل. زيتونه
١١ – اسحق كسبك
١٢ – ايوب جوزيف حكيم
١٣ – روبرت دافيد ياخي
١٤ – رابي دافيد برتس
١٥ – موسى الحديف
١٦ – ماكسيس كرايتس
١٧ – التس ارناد
١٨ – سلطانه كارول
١٩ – روزا اليكول ارشيلي
٢٠ – مسز اتلباوم
٢١ – هاري بن ديمتري جفويدي

٢٢ – ازيا غزال
٢٣ – جوزيف اشير
٢٤ – ماري زيدلر
٢٥ – نسـيم
٢٦ – موسس جزوين
٢٧ – سازار
٢٨ – هاري شتاينر
٢٩ – اركند
٣٠ – بتي نير لبرج
٣١ – ينل برونشتين
٣٢ – كاردا حايم وآب
٣٣ – فاني مارجوليس
٣٤ – سيبا مارجوليس
٣٥ – اهادار وايزمان
٣٦ – روزا فاينجنباوم
٣٧ – جزيلا وايزبوخ
٣٨ – الفرد وايزمان
٣٩ – كارول وايزمان
٤٠ – فرايزد . دافيد
٤١ – هابنه د . دافيد
٤٢ – س . جوالد ريخ
٤٣ – بروفسور نفتالي
٤٤ – فكتوريا حسيدوف
٤٥ – سيمون سيربرليس
٤٦ – موريس جولد شتين

٢ – انا وزير الداخلية استنادا الى الصلاحيات المخولة الي في البند (ب) من الفقرة (١) من المادة التاسعة من قانون الاتجار مع العدو لسنة ١٩٣٩ ووفقا للأرادة الملكية السامية المنشورة في العدد ٣٠٣٢ من الجريدة الرسمية الصادة في ١٩٥٠/٨/٠٦ وعملا بجميع الصلاحيات الأخرى المتعلقة بهذا الشأن قد امرت باناطة جميع الاموال المنقولة وغير المنقولة الكائنة في المملكة الأردنية الهاشمية والتي تخص كل من عيسى يوسف مسلم العتيد وعبد الفتاح موسى احمد المحاريق من قرية السموع .

وزير الداخليـة
صالح المجالي

تطبيق قانون المطبوعات

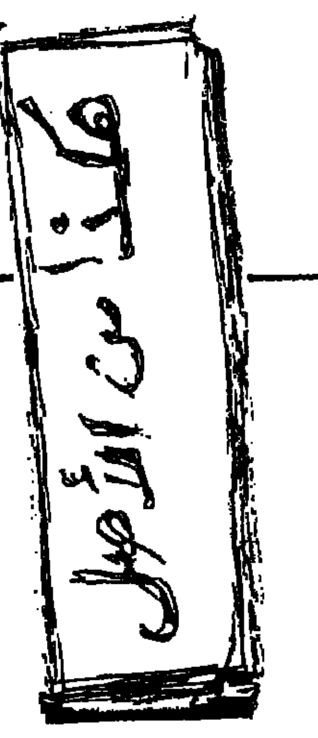
قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/١١/٣٠ بالاستناد الى المادة (٨) من قانون المطبوعـات قم (١٦) لسنه ١٩٥٥ ما يلي : –

١ – الترخيص الى السيد عبد الحفيظ محمد باصدار جريدة اسبوعية باسم (اخبار الاسبوع) يكون المذكور المحرر المسؤول لها .

٢ – الترخيص الى السيدين عرفات وياسر حجازي باصدار مجلة اسبوعية باسم (عمـان المساء) يكون السيد ياسر حجازي المحرر المسؤول لها .

تطبيق قانون الطيران المدنى

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/١١/٣٠ بالاستناد الى المادة ٩/ب من قانون الطيران المدني رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٣ حسبما عدلت بالقانونين رقم ١١ لسنة ١٩٥٩ و ٣١ لسنة ١٩٦١ الغاء تسجيل شركـة الخطوط الجوية الاردنية (اردنية) اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/١٢/١٥ .



قرار رقم (٣)

قرار لجنة المعارف المحلية فى جنين

بالنسبة للصعوبات التي تواجه لجنة ضريبة المعارف فى تحصيل بعض الضرائب من المالكين ، فقد قررت اللجنة تعديل قرارها السابق رقم (٢١) المنشور في العدد (١٥٤٨) من الجريدة الرسمية بتاريخ ١٩٦١/٥/١٠ ، على الوجه التالي : —

تستوفى ضريبة المعارف من المالكين او المستأجرين حسبما تقتضيه مصلحة لجنة المعارف المحلية وذلك تمشيا مع منطوق المادة (٢) من نظام ضريبة المعارف المعدل رقم (٥٣) لسنة ١٩٦٠ . وننشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

عضو — عضو بلديه جنين
عضو — نائب رئيس بلدية جنين
عضو — رئيس بلدية جنين
عضو — مفتش التربية والتعليم
رئيس اللجنة — قائمقام جنين

عضو — عضو بلديةجنين
عضو — عضو بلديةجنين
عضو — عضو بلديةجنين
عضو — عضو بلديةجنين

محاسب ضريبة المعارف

نقابة الصيادلة

اسفرت الانتخابات السنوية التي اجرتها الجمعية العامة لنقابة الصيادلة الاردنيين بتاريخ ١٩٦٣/١١/١٥ عن انتخاب الصيادلة التالية اسماؤهم لمجلس نقابة الصيادلة لعام ٦٣ — ٦٤

١ — الصيدلي السيد عادل منير — نقيبا للصيادلة بالتزكية .
٢ — الصيدلي السيد محمد ابو غزاله — عضواً
٣ — الصيدلي السيد بشير رشيد — «
٤ — الصيدلي السيد ياسر كمال — «
٥ — الصيدلي السيد اميل طوباسي — «
٦ — الصيدلي السيد مدحت درويش — «
٧ — الصيدلي السيد اديب الفاخوري — «

الاطباء

١ — صرحت وزارة الصحة لكل من الدكتور عوني رشدي حداد الاردني الجنسية والحائز عن شهـادة دكتوراه في الطب من جامعة دمشق بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل في وكالة الغوث وفقا للفقرة (٢) من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/٢٤ .

٢ — السيد محمد صبحي احمد الطيبي الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس الصيدلة من جـامعة فؤاد الاول بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/٢٤ .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحة مايلي : —

١ — فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مقاطعة ساتارا الجنوبية ، مقاطعة تانـا ، مقاطعة سـاتار مقاطعة اورانج اباد من ولاية مهاراشترا ، مقاطعة عادل اباد من ولاية اندهرابرادش ، مقاطعة سورات من ولاية جوجرات في الهند ، مرفأ ومطار سنغافورة في اتحاد ماليزيا ، مقاطعة بالالوان من مجموعة مندانـا وفي الفلبين ، ضد مرض الكوليرا اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/١١/٢٧ على ان يكون لدى القادمين شهـادات تطعيم دولية بذلك .

٢ — رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة شتاجونج من ولاية جونج في الباكستان الشرقية ؛ مرفأ ومطار بانجكوك في ثايلاند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/١١/٢٨ .

الاعلانات

اعـلان

بناء على كتاب رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمـة رقم ٢٦٣/٣ تاريخ ١٩٦٣/٦/١٩ ، تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطـط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج /١٢٨٣ تاريخ ١٩٦٢/٩/٨ المنظم بتعديل تخطيط المنطقة الواقعة جنوب الدوار الخامس في جبل عمان .

موضع التنفيذ استنادا للماده (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورة في مكتب اللجنة المحليـة للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ١٩٦٣/٩/١٠ .

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

هكذا من الأصل

اعــلان

منطقـة تنظيم مدينـة رام الله

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التيظم والابنية في لواء القدس في جلستهــا ١٨٠ المنعقدة في ١٩٦٣/١٠/٦ قد وافقت على تنفيــذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع الغاء الشارع رقم (١٣٢) الموصل الشارع رقم (٤٢) بالشارع رقم (٣٧) في رام الله مع الحريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الحريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في رام الله في العدد (١٧٠١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٧/٢٥ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما .

ويعلن ايضا وفقا لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الحريطة الملحقة به . بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفــة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦٣/١٠/٢٠ .

محافظ القدس ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظــة القدس
داود ابو غزاله

اعــلان

بناء عن قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٠٥ تاريخ ١٩٦٣/٧/٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطــط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٢٩١ تاريــخ ١٩٦٣/٣/١١ المنظم بتعديل تخطيط الشارع المتفرع من طريق المحطة ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (ثلاثين يوما) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٣/٩/١٠ .

محافظ العاصمة
التوقيع
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمــة

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٠٩ تاريخ ١٩٦٣/٧/٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي رقم أع ب ٢١٣٩ تاريخ ٩٦٣/٣/١٤ المنظم بتخطيط شارع يربط وادي ام الرمم بجزئيه المختلفي السعة .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقةالاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (ثلاثين يوما) من تــاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة وخلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٣/٩/١٠

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة

اعــلان

حظر رعي الماعز فيقسم من اراضي بلدة راجب صادر بموجب المادة (٧) من قانون حظر رعي الماعز رقم ١٨ لسنة ١٩٥٢ المعدلة بموجب القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٥٥ المنشور بالعدد ١٢٢٥ من الجريدة الرسمية .

١ ــ بناء على موافقة مخاتير وهيئة اختيارية بلدة راجب على تطبيق حظر رعي المــاعز في قسم من اراضي بلدتهم وبالاستناد الى المادة (٧) المعدلة من القانون المذكور . فانني اعلن ان الاراضي المبينة حدودها في ادنــاه قد اصبح رعي الماعز فيها محظورا وفقا لاحكام القانون .

٢ ــ وفقا لاحكام المادة (٩) منالقانون المذكور .
يعتبر رعي الماعز فياية ناحية منالاراضي المحظورة غير مشروعبعد مضيستة اشهر علىنشر اعلانالحظر هذا في الجريدة الرسمية .

٣ ــ وفقا لاحكام المادة (١١) من القانون المذكور .
اذا وجدت ماعز في اية ناحية من الاراضي المحظورة يحكم على صاحبها او الشخص المسؤول عنها وقت ضبطها وهي ترعى بغرامة قدرها (٢٥٠) فلسا عن كل راس واذا تكررت هذه المخالفة خلال العام نفسه يحكم على المكرر بغرامة قدرها (٥٠٠) فلس عن كل راس ويجوز للحاكم ان يأمر بمصادرة الماعز :

٤ ــ حدود الاراضي المحظورة .
جميع قطع الاراضي التي تدخل ضمن الاحواض التالية :

مدير الحراج
صلاح جمعــه

اسم الحوض	رقم الحوض
الوادي	٢
البعل	٤

صورة عن الأصل

اعــلان

توفيقا لقرار لجنة تنظيم المدن المحلية رقم ٤٤٣ تاريخ ١٩٦٣/١١/١٣ اعان لاطــلاع الجميع بان نسخة من مشروع تعديل الاحواض التالية :ـ

حوض المردمة الشمالية رقم ٣ المردمة الجنوبية رقم ٥ لوحة ٣
حوض المسبغانية الشمالية رقم ٧ لوحة ٦
حوض المسبغانية الجنوبية رقم ١١ لوحة ١٠
جزء من حوض الشيخ خليل لوحة ١٣
جزء من حوض المردمة الجنوبية رقم ٥ لوحة ٣٠

وهذه اللوحات قد اودعت الى مكتب لجنة تنظيم الابنية والمدن المحلية بباح الاطلاع على هذا المشروع من الخارطة المختصة به بلا رسم ويجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنيه والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع ان يقدموا اعتراضاتهم عليه الى لجنة تنظيم المدن المحلية واللوائية خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسمية .

رئيس بلدية اربد
نعيم التــل

اعــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن «ان جمعية عشيرة المشارفة الزراعية متعددة الاغراض غير محدودة المسؤلية» في غور الجفتلك قضاء نابلس قد سجلت تحت رقم « ٤١٩ » بموجب المادة الثامنة من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في اليوم السابع والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٦٣ ..

مدير دائرة الانشاء التعاوني
محي الدين قطينة

اعلان

صادر بمقتضى المادة (٧) من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (١) لسنة ١٩٥٢ .

الى مخاتير وسكان قرية برقا قضاء نابلس

ليكن معلوما لديكم بان سجل الاموال غير المنقولة العائد لقريتكم قد فتح في دائرة تسجيل اراضي نابلس في اليوم السادس والعشرين من شهر تشرين ثاني سنة ١٩٦٣ .

وعليه ابلغكم هذا الاعلان بأنه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة في القرية المذكورة في دائرة تسجيل نابلس خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال تحسب مضاعفة حين تسجيلها سندا لاحكام البند الثالث من الفقرة (أ) من المادة الثانية من نظام رسوم تسجيل الاراضي والمياه رقم (٢) لسنة ١٩٥٢ باستثناء القطع المذيلة في الجدول المختص

مأمور تسجيل نابلس
جميل ناصر ابوبكر

اعلان

استنادا الى المادة (٧٢) من قانون العمل الاردني رقم (٢١) لسنة ١٩٦٠ قررت ادراج اسم « الاتحاد العام لعمال وموظفى النقل في المملكة الاردنية الهاشمية » في سجل نقابات العمال اعتبارا من ١٩٦٣/١١/١٧ .

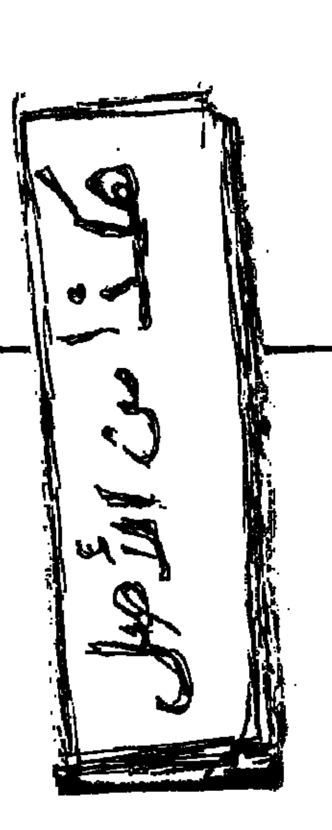
مسجل نقابات العمال
ناجي عبد العزيز

اعــلان

صادر بموجب المادة (١٩) من نظام تأجير وتفويض املاك الدولة رقم (٥٦) لسنة ١٩٦٢

يعلن للعموم ان لجنة املاك الدولة لقضاء اربد ستنظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم (١) من الحوض رقم (١) من اراضي مزرعة المخيبة التحتا اعتباراً من ١٩٦٣/١٢/٥ وسيكون مركز عملها في دائرة تسجيل اربد .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن



اعــلان

صادر بالاستناد للمادة ٢١ من نظام تأجير وتفويض املاك الدولة رقم (٥٦) لسنة ١٩٦٢

يعلن للعموم بانه سوف يجري النظر في امر تاجير او تفويض قسم من القطعة رقم (٧) من حوض الحمام رقم (٢) من اراضي قرية برزا البالغ مساحته ٩٩ دونما و٤١١ متراً مربعاً من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء مادبــا اعتباراً من ١٩٦٣/١٢/٢٠ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل مادبا .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعــلان

صادر بالاستناد للمادة (٢١) من نظام تأجير وتفويض املاك الدولة رقم (٥٦) لسنة ١٩٦٢

يعلن للعموم بانه سوف يجري النظر في امر تأجــير او تفويض قسم من القطعة رقم (٢) من حوض رقم (٦) من اراضي قرية برزا تبلغ مساحته (٣٩) دونما و (٣٥) مترا مربعاً من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء مادبا اعتباراً من ١٩٦٣/١٢/١٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل مادبا .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع وتغيرات حاصلة في شركات عادية عامة

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة وفا ودجاني وطباخ ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٤٤٩) بتاريخ ١٣/١١/١٩٦٣ حسب التفاصيل التالية :

١ – اسم الشركة — شركة وفا ودجاني وطباخ

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم —
أ – اسعد حلمي وفا – اردني – عمان
ب – عدنان اسعد وفا – اردني – عمان
ج – سامية عاقة الدجاني – اردنية – عمان
د – محمد عبد الله الطباخ – اردني – عمان
هـ – احمد عبدالله الطباخ » »
و – سامي محمد الطباخ » »
ز – رياض احمد الطباخ » »
ح – زياد احمد الطباخ » »
ط – عبداللطيف محمد الطباخ » »

٣ – غايات الشركة — تجارة عامة ، استيراد وتصدير الاقمشة بانواعها مع الكومسيون بعموم انواع الاقمشة وخلافه

٤ – مركز الشركة الرئيسي — عمـان

٥ – رأسمال الشركة — (٢٤٠٠٠) اربعة وعشرون الف دينار

٦ – مدة الشركة — غير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها — اسعد حلمي وفا ومحمدعبدالله الطباخ واحمدعبدالله الطباخ منفردين

٨ – تاريخ ابتداء العمل — ١٩٦٣/١١/١٣

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة قسطندي يغنم واولاده ومركزها عمان والمنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٤٤٠ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٩/٩/١٠ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية تحت رقم (٤٥٧) بتاريخ ١٩٦٣/١١/١٩ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارة الشركة وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة المكتب الاردني لتخليص البضائع ومركزها الجفور المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (١) للعدد (١٢٩٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٦/٩/٢٣ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٤٦٠) تاريخ ١٩٦٣/١١/٢٠ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادراتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها الا ان القاصرة ايمان بركات مناور قد انسحبت مـن الشركة بحكم القانون . انضمت الى الشركة بدلا منها مفيده سعيد اليعقوب العواملة .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة العمومية شركة باصات بيت لحم المساهمة المحدودة ومركزها بيت لحم قـد مسحت استناداً لقرار الجمعية العمومية المتخذ في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٧/٣ واعادة تأسيسـها لشركة مساهمة خصوصية وقد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني كشركة خصوصية تحت رقم (١٩) بتاريخ١٩٦٣/١١/١٧ حسب التفاصيل التالية .

١ – اسـم الشركة : شركة باصات بيت لحم المساهمة المحدودة .

٢ – مركز الشركة الرئيسي : بيت لحم – شارع المهد ويجوز فتح فروع لها في كافة انحاء الاردن

٣ – غايات الشركة :
أ – ان تقوم بخدمات نقل الركاب مـن بيت لحم الى القدس وبالعكس وعلى الخطوط الاخرى المعينة لها داخل مدينة بيت لحم او منطقتها او على اي خط آخر في الاردن قـد يصرح لها بالسير عليه .
ب – ان تمتلك وتستأجر الباصات والسيارات وان تحصل عـلى رخص وخطوط بين كافة مدن المملكة .
ج – ان تشتري وتمتلك وتقتني اية ارض او ابنية ضرورية او ملائمة لاية غرض له علاقة باعمالها .
د – ان تدخل مع اي شخص او شركة او هيئة في اي ترتيب لاقتسام الارباح وتوحيد الفائدة والتعاون .
هـ – ان تقترض مالا ضرورياً لاشغالها او لامور تتعلق بها وتجمعه وتؤمن دفعه .
و – ان تقوم باية امور او اعمـال اخرى تكون او قـد تعتبر ضرورية لتنفيذ الغايات المذكورة اعلاه او اي منها .

٤ – رأسمال الشركة : يتكون رأسمال الشركة من سبعة وعشرين الف دينار مقسمة الى الفين وسبعماية سهم قيمة السهم الواحد عشرة دنانير .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة وعدد اسهمهم :

١ — جوده عبدالله السوادي	٩٠٠	سهم
٢ — الياس عيسى البندك	٣٠٠	«
٣ — حنا سليم صابات	٢٧٠	«
٤ — محمد عايان صبح	١٩٥	«
٥ — ورده عيسى موسى مارتو	١٨٠	«
٦ — اميل الياس صابات	١٨٠	«
٧ — جميل خليل سوادي	١٥٠	«
٨ — خليل يعقوب البندك	٩٠	«
٩ — عيسى موسى مارتو	٩٠	«
١٠— جورج البينا	٩٠	«
١١— روز مخائيل صنصور	٧٥	«
١٢— سلم خايل سوادي	٦٠	«
١٣— انطون داود السقا	٣٠	«
١٤— جريس سليم صابات	٣٠	«
١٥— داود الياس صابات	٣٠	«
١٦— ماري خليل البندك	٣٠	«

٦ — مسؤولية الاعضاء : ان مسؤولية الاعضاء محدودة لكل منهم بقيمة ما اكتتب به في رأسمال الشركة .

٧ — ادارة الشركة : يقوم بادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف عن خمسة اعضاء ينتخبون لمدة ثلاث سنوات .

٨ — مدة الشركة : غير محدودة .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة المساة الشركة التجارية للاقمشة ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٤٥٣) بتاريخ ١٩٦٣/١١/١٨ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : — الشركة التجارية للاقمشة

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — شركة راشد فيضي واولاده — اردنية — نابلس
ب — شركة سختيان وسرحان — اردنية — نابلس

٣ — طبيعة عمل الشركة : — تجارة عامة

٤ — مركز الشركة الرئيسي : — عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : — عشرة الاف دينار (١٠٠٠٠)

٦ — مدة الشركة : — غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع نيابة عنها : سعيد فيضي وخميس سرحان مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : — ١٩٦٣/١١/١٨

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة احذية مسلم ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزاره الاقتصاد الوطني تحت رقم (٤٥٠) بتاريخ ١٩٦٣/١١/١٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة احذية مسلم

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — عيسى موسى مسلم — اردني — عمان
ب — داود موسى مسلم « «

٣ — طبيعة عمل الشركة : تعاطي صناعة الاحذية والاتجار بها وبمشتقاتها .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : الف دينار (١٠٠٠)

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع نيابة عنها : عيسى مسلم منفردا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٣/١١/١٣ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بأن الشركة العادية المسماة شركة مرار ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في العدد (١٠٠١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٤٩/١١/١١ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٤٦٢) بتاريخ ١٩٦٠/١١/٢١ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية المسماة شركة النسر للمصنوعات المطاطية المساهمة المحدودة ومركزها عمان قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ حيث عدلت عقد تأسيسها ونظامها الداخلي بما يتفق واحكام هذا القانون وسجلت في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٢٠) بتاريخ ١٩٦٣/١١/١٧

مراقب الشركات
علي الهنداوي

هكذا من الأصل

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة استيراد مشتقات البترول الاردنية المسجلة تحت رقم ٤٠٥ بتاريخ ١٩٦٣/٩/٤ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٧١٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٣/١٠/١٠ قد اجرت التغييرات التالية -

١ ـ التغيير الحاصل في الشركاء ـ

أ ـ انسحب من الشركة ـ السيد الياس حنا البندك

ب انضم الى الشركة ـ سمير حنا غنطوس .

٢ ـ التغيير الحاصل في حصص الشركاء ـ

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
أ ـ صبري عليان ابو غربية	١٥٠٠ دينار	١٥٠٠ دينار
ب ـ سمير حنا غنطوس	١٥٠٠ دينار	١٥٠٠ دينار

٣ ـ التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها | صبري عليان ابو غربيه منفردا .

تاريخ التغييرات ـ ١٩٦٣/١٠/١٤

مراقب الشركـــات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة حويط وفاشة وشركاهم ومركزها رام الله المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (٦) للجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦١/١١/٣٠ قد وفقت اوضاعهـــا بمقتضى قـــانون الشركـــات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركـــات العادية تحت رقم (٤٥١) بتاريخ ١٩٦٣/١١/١٧ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها . الا ان مركز الشركة الرئيسي اصبح في عمان بدلا من رام الله .

مراقب الشركـــات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة وكالة يونيفرسال للسياحة والسفر Universal Tourist Agency ومركزها القدس المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم ٦ للجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦١/١١/٣٠ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٤٥٩) تاريخ ١٩٦٣/١١/٢٠ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركـــات

علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة الاتحاد للابنية والمقاولات ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (٤) للعدد (١٠٨١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥١/٨/٢٥ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٤٢٩) تـــاريخ ١٩٦٣/١٠/٧ . هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنهـــا الا ان السيد محمد المغربي انسحب من الشركة والضم اليها بدلا منه السيد علي حسن ابو توبه الذي دفع في راسمالها مبلغ سبعماية وعشرون دينارا . هذا وقد زادت الشركة راسمالها من خمسة وعشرين الف دينار الى سبعة وعشرين الف وثلاثماية دينار .

مراقب الشركـــات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية المسماة شركة آر . تي . لدجر واولاده ومركزها عمان والمنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (٢) للعدد (١٤٠٨) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٨/١٢/٣١ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية تحت رقم (٤٥٨) بتاريخ ١٩٦٣/١١/١٩ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة الا ان التغييرات التالية قد اجريت على الشركة : ـ

١ ـ التغيير الحاصل في اسم الشركة ـ

أ ـ اسم الشركة الاصلي ـ شركة آر . تي . لدجر واولاده

ب ـ « « الجديد ـ شركة آر . تي . لدجر وولده

٢ ـ التغيير الحاصل في الشركاء ـ
انسحب من الشركة السيد بيتر توماالدجر لصغر سنه :

٣ ـ التغيير الحاصل في حصص الشركاء .

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
آر . تي . لدجر	٪٩٠	٪٩٠
دريك هورد لدجر	٪ ٥	٪١٠

٤ ـ التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا | اليسد آر . تي . لدجر والسيد دريك هورد لدجر المفوضين بالتوقيع عن الشركة منفردين او مجتمعين.

مراقب الشركات

علي الهنداوي

هكذا من الأصل

* أعلن بان الشركة العاديه العامة المسماه شركة سفريات وتكسيات هيلتون ومركزها القدس قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٤٤٣) بتاريخ ١٩٦٣/١٠/٣٠ حسب التفاصيل التالية —

١ — اسم الشركة	شركة سفريات وتكسيات هيلتون
٢ — اسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم	أ — زخو فريد السروجي — اردني — القدس ب — خيرالله نادر حداد « « « ج — خميس يعقوب حويله « « «
٣ — طبيعة عمل الشركة	تنظيم السفريات داخل المملكة وخارجها والقيـــام بخدمة سياح الاراضي المقدسة .
٤ — مركز الشركة الرئيسي	القدس
٥ — مقدار رأسمال الشركة	(١٠٢٠٠) عشرة الاف ومايتا دينار
٦ — مدة الشركة	سنتين قابلة للتجديد تلقائيا
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا	جميع الشركاء مجتمعين .
٨ — تاريخ ابتداء الشركة	١٩٦٣/١٠/٣٠ .

مـراقب الشركـات

علي الهنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة جميل وسيد عبيد ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٤٦١) بتاريخ ١٩٦٣/١١/٢١ حسب التفاصيل التالية ...

١ — اسم الشركة	شركة جميل وسيد عبيد
٢ — اسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم	أ — الحاج حمدي علي جميل — اردني — عمان ب — الحاج بهاء الدين عبد الوهاب سيد عبيد اردني — عمان
٣ — طبيعة عمل الشركة	تعاطي اعمال التجارة لبيع الاقمشة والقبان .
٤ — مركز الشركة الرئيسي	عمان
٥ — مقدار رأسمال الشركة	(١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار
٦ — مدة الشركة	غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا	حمدي علي جميل وبهاء الدين عبد الوهاب سيد عبيد مجتمعين ومنفردين
٨ — تاريخ ابتداء العمل	١٩٦٣/١١/٢١ .

مراقب الشركـات

علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة المساهمة الاجنبية المسماة شركة ماكينات الخياطة سنجر قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وذلك بتقديمها جميع الوثائق المطلوبة وتسجلت في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (٤٧) بتاريخ ١٩٦٣/١١/١٧ وعينت السيد يوسف عيسى زبيق وكيلا وممثلا لها في المملكة الاردنية الهاشمية .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة الشركة الاردنية للاستيراد والتصدير ومركزها عمان المسجلة تحت رقم ٣١٥ بتاريخ ١٩٦٣/٧/٤ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد ٧٠١ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٧/٢٥ قد اجرت التعديلات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في الشركاء : —

أ — انضم الى الشركة السيد جودت شعشاعة .

٢ — التغيير الحاصل في طبيعة عمل الشركة : —

أ — عمل الشركة قبل التغيير — استيراد وتصدير ووكالات .

ب — عمل الشركة بعد التغيير — استيراد وتصدير مواد غذائية ووكلاء شركات سيجار وتبغ وسجاير

٣ — التغيير الحاصل في رأسمال الشركة : —

أ — رأسمال الشركة الاصلي — (٧٠٠٠) سبعة آلاف دينار .

ب — رأسمال الشركة الجديد — (٢٥٠٠٠) خمسة وعشرون الف دينار .

٤ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

اســم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
أ — جودت شعشاعة	—	١٢٥٠٠ دينار
ب — نبيل محمد عوض الكرام	٥٠٠٠ دينار	٦٢٥٠ «
ج — سميرة وليد البيطار	٢٠٠٠ «	٦٢٥٠ «

٥ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : —

يصبح الشريك جودت شعشاعة مفوضا بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها منفردا او من يفوضه بتولي شؤونها والتوقيع عنها .

تاريخ التغييرات — ١٩٦٣/١١/١٨

مراقب الشركـــات

علي الهنداوي

هكذا من الأصل

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة باصات زوبيا ومركزها اربد قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٤٦٣) بتاريخ ١٩٦٣/١١/٢٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة	:	شركة باصات زوبيا
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ — الحاج موسى ابراهيم — زوبيا — اردني
		ب — محمود احمد محمود " "
		ج — خليل موسى ابراهيم " "
		د — فلاح احمد البديوي " "
		هـ — محمد موسى ابراهيم " "
		ز — عبد الله احمد محمود " "
		ح — احمد محمود البديوي " "
		ط — صالح محمود البديوي " "
٣ — طبيعة عمل الشركة	:	نقل الركاب وحاجياتهم من زوبيا الى اربد وبالعكس
٤ — مركز الشركة الرئيسي	:	اربد
٥ — مقدار رأسمال الشركة	:	الفي دينار (٢٠٠٠)
٦ — مدة الشركة	:	غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	الحاج موسى ابراهيم ومحمود احمد محمود وفلاح احمد البديوي وصالح محمد البديوي
٨ — تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٣/١١/٢٥

مراقب الشركات

علي المندواي

مذكرة دعوى

لدى محكمة بداية القدس

الى المدعى عليهم — ٣ : يوسف جوده اسماعيل القرعان

٤ : محمد بن جبران جوده اسماعيل القرعان

٥ — عمر بن جبران جوده اسماعيل القرعان بالاضافه لورثة المرحوم جبران جوده اسماعيل القرعان المجهولين مكان الاقامة

ليكن معلوما لديكم ان النائب العام بالقدس قد اقام عليكم قضية حقوقية لاستملاك القطعة رقم (٤٤) من الحوض (١٢) المسقاة من اراضي البيرة البالغ مساحتها دونما و ٣٥٨ مترا مربعا والمنشورة في الجريدة الرسمية بالعدد ١٥٥٩ مع تضمينكم الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة وقد تعين يوم الاثنين الموافق ١٩٦٣/١٢/٣٠ الساعة الثامنة والنصف صباحا موعداً لرؤية القضية . وعملا بالمادة (٥٣) من قانون اصول المحاكمات الحقوقية يقتضي عليكم تقديم دفاعكم الخطي خلال اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان بواسطة نشره بالجريدة الرسمية وفي حالة تخلفكم عن ذلك وعدم ارسال وكيلا عنكم تجرى محاكمتكم غيابيا عملا بالمادة (٧٦) من نفس القانون وتصدر المحكمة القرار الذي تراه مناسبا .

ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء اربد

الى حسين الصالح السعيد من اربد مجهول محل الاقامة .

تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخة ١٩٦٣/١١/١٩ الصادرة من دائرة اجراء اربد المتضمنة لزوم دفعي الى الخزينة مبلغ ٤٥ دينار و ٣٠٠ فلس المحكوم به بموجب الاعلام والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف اسبوع من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .

ورقة اخبار

صادرة من دائرة اجراء اربد

الى خالد مطلق السعيد من اربد مجهول محل الاقامة .

تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخة ١٩٦٣/١١/١٩ الصادر من دائرة اجراء اربد المتضمنة لزوم دفعي الى الخزينة مبلغ ٤٥ دينار و ٣٠٠ فلس المحكوم به بموجب الاعلام والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف اسبوع من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات عمان في القضية الجنائية رقم ٦٣/٧٩

الى المتهم : حمدان بخيت السالم الحنيطي — من ابوعلندة اصلا والمجهول حالياً محل الاقامة .

يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الامهال وذلك لرؤية القضية الجنائية التي اقامها عليك الحق العام بجرم السرقة خلافاً لاحكام المادة ٤٠٤ من قانون العقوبات وآمر بالقاء القبض عليك فعلى افراد سلطة الامن القبض عليه وتسليمه الى القضاء وعلى كل من يعلم بمحل وجوده ان يخبر عنه واذا لم يسلم نفسه خلال العشرة ايام يعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة اية دعوى وكل تصرف قام او عهد به بعد ذلك يعتبر باطلا . وعليه وعملا باحكام المادتين ٢٤٩ و ٢٥٠ من قانون اصول المحاكمات الجزائية نظم هذا القرار واعلن حسب الاصول .

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة الحقوق بعمان

الى حمدي احمد شبيب من طرابلس لبنان مجهول محل الاقامة حالياً

يقتضي حضورك لمحكمة صلح عمان يوم الاحد الواقع ١٩٦٣/١٢/٢٩ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر او لم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا

قرار حكم

صادر من محكمة صلح اريحا

الحق العام ضد : جميل محمود خلف من النور ومجهول الاقامة .

استناداً الى قرار الادانة المذكور اعلاه وعملا بالمادة ٤٠٧ ق . ع اقرر الحكم بحبس الظنين ثلاثة اشهر مع الزامه بالرسم البالغ ستماية فلساً يحبس في حالة عدم دفع الرسم يومين آخرين قرارا غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر في ١٩٦٣/١١/٢٠ .

ورقة اخبار قرار حبس

تقرر حبس الاشخاص المذكورين تاليا لعدم دفعهم الدين المطلوب منهم فاذا لم يدفعوا المبلغ المطلوب خـلال اسبوع من تاريخ التبليغ تجري بحقهم المعاملات القانونية .

الاســـم	المحكمـــة	التاريخ	مدة الحبس	قيمة الدين فلس	قيمة الدين دينار
محمود عبد الكريم حاج محمد	اجراء طولكرم	٦٣/١١/٢٥	واحدوعشرون يوما	٨٥٠	١٧
احمد السبع	«	«	واحد وتسعون يوما	٥١٤	١١٣
عطيه محمد محمود البلبيسي	«	«	«	٨٠٠	٥٢٥
صالح خليل الحواشين العلمات	«	«	واحد وعشرون يوما	٣٠٠	٧
ابراهيم خليل سعيد الكرمول	«	«	واحد وتسعون يوما	٩٥٨	٣٠
احمد صالح المسعود	«	«	واحدوعشرون يوما	٣٣٥	٢٠

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقدمة عليهم واذ لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاســـم	المحكمـــة	التـــاريخ	الساعة	نوع الجرم
عطية محمد الدقس الجبارات	جزاء عمان	٦٣/١٢/١٩	الثامنة	سرقة
سعدي فارس حسونة	صلح اريحا	٦٣/١٢/٢٨	٨ر٣٠	جزاء
جوزيف كيتّر	صلح القدس	٦٣/١٢/٣٠	الثامنة	«
سعدي فارس حسونة	صلح اريحا	٦٣/١٢/٢٨	٨ر٣٠	«
محمد عبد الله التجاري	جزاء عمان	٦٣/١٢/٢١	الثامنة	بيانات كاذبة
محمد فايز جابر	صلح الزرقاء	٦٣/١٢/٢٩	«	التوقيف والاعتقال
زهير حلمي النوري	صلح نابلس	٦٣/١٢/٢٨	«	جزاء
صبحي الحطاب	صلح الزرقاء	٦٣/١٢/٢٨	«	حرف
محمد سعيد منصور	جزاء السلط	٦٣/١٢/٣٠	«	سير
يوسف موسى حميدة	صلح طولكرم	٦٣/١٢/٣١	«	سوق بدون رخصة
روم الزهور عبد الكريم السايح	صلح نابلس	٦٣/١٢/١٢	«	جزاء

تصحيح خطأ

جاء في المادة الثانية من نظام سلطة قناة الغور الشرقية رقم ١٠٢ لسنة ٩٦٣ المنشور في العدد ١٧٢٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١ كانون الاول لسنة ٩٦٣ .

١ – (يعتبر نظام موظفي سلطة قناة الغور الشرقية رقم ١ لسنة ١٩٥٩ ...) خطأ
والصواب رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٩ ...)

٢ – (ونظام المياه رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٠ ...) خطأ
والصواب (ونظام المياه رقم ٤٨ لسنة ١٩٦١ ...)